فيه العرب وكانه كان علما في العجمة واما جعلت شرطا لئلا تتصرف فيها
العرب مثل نصر فانهم في كلامهم فيضعف فيه العجمة فلا تصلح سببا لمنع
الصرف فعلى هذا لو سمي مثل لجام لا يمتنع صرفه لعدم العلمية في العجمية
وشرطها الثاني احد الامرين تحرك الحرف الاوسط او زيادة على الثلثة
اي بلا به احرف لئلا تعارض الخفة احد السببين فنوح منصرف هذا تفريع
بالنظر الى الشرط الثاني فانصراف نوح انما هو لانتفاء الشرط الثاني وفي
اعتبار المصنف لان العجمة سبب ضعيف لانه امر معنوي فلا يجوز اعتبارها
مع سكون الوسط واما التانيث فلان له علامة [illegible] تظهر في بعض
الصور فانه فله نوع قوة فجاز ان يعتبر مع سكون الاوسط وان لا يعتبر
وان قلت قد اعتبرت العجمة في ماه وجور مع سكون الاوسط فيما سبق
فلم لم يعتبرها هنا قلنا اعتبارها فيما سبق انما هو لتقويته شيئ اخر
لا لانا قاوم سكون الاوسط احدهما ولا يلزم من اعتبارها لتقويته سبب
اخر اعتبار سببيتها بالاستقلال وشتر وهو اسم حصن [illegible]
وابراهيم ممتنع صرفهما لوجود الشرط الثاني فيهما فان في شتر تحرك الاوسط
وفي ابراهيم الزيادة على الثلاثة وانما خص النفي بنوح بالشرط الثاني لان
المصنف التنبيه على ما هو الحق عنده من انصراف نحو نوح ولهذا قدم انصرافه
مع انه متفرع على انتفاء الشرط الثاني والاولى تقديم ما هو متفرع على وجوده
كما لا يخفى واعلم ان اسماء الانبياء عليهم السلام ممتنعة عن الصرف الا ستة
محمد صلى الله عليه وآله وسلم وصالح وشعيب وهود لكونها عربية
ونوح ولوط لخفتهما وقيل ان هودا كنوح لان سيبويه قرنه معه
ونوح [illegible] فما قال من ان العرب [illegible] واسمعيل ومن كان قبله فليس
بعربي وهود قيل اسمعيل [illegible] فكان كنوح الجمع وهو سبب قائم مقام
السببين شرطه اي شرط قيامه مقام السببين صيغته منتهى الجموع
وهي الصيغة التي كان اولها مفتوحا وثالثها الفا وبعد الالف حرفان
او ثلاثة اوسطها ساكن وهي التي لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى بعدها
ولهذا سميت صيغة منتهى الجموع لانها جمعت في بعض الصور

مرتين تكسيرا فانتهى تكسيرها المغير للصيغة فان جمع السلامة
فانه لا يغير الصيغة فيجوز ان يجمع جمع السلامة كما جمع ايامن جمع
ايمن على ايامنين وصواحب جمع صاحبة على صواحبات واما اشتراطه
لتكون صيغة مصونة عن قبول التغيير فنون تر بغير هاء منقلبة
عن تاء التانيث حالة الوقف او المراد بها تاء التانيث باعتبار ما تؤول
اليه حالة الوقف فلا يرد نحو فواره جمع فارهة واما اشتراط كونها
بغيرها لانها لو كانت مع هاء كانت على زنة المفرد كفرازنة
فانها على زنة كراهية وطواغية بمعنى الكراهة والطاغية فيدخل
في قوة جمعيته فنون تر ولا حاجة الى اخراج نحو مدائني فانه مع بعض
ليس جمعا لا في الحال ولا في المآل فانما الجمع مدائن وهو لفظ اخر
بخلاف فرازنة فانها جمع فرزان او فرزان تكسر الفاء فعلم مما سبق
ان صيغة منتهى الجموع على قسمين احدهما ما تكون بعد الفها
وثانيهما ما تكون بعدها [illegible] فاما ما كان بعدها ممتنع صرفه لوجود شرط
تانيثها كمساجد مثال لما بعد الالف حرفان ومصابيح مثال
لما بعد الفه ثلثة احرف اوسطها ساكن واما [illegible] وارانه وامثاله
مما هو على صيغة منتهى الجموع مع هاء فمنصرف لفوات شرط تانيثه
الجمعية وهو كونها بلا هاء وحضاجر علما للضبع هذا جواب عن سؤال
مقدر تقديره ان حضاجر علم جنس للضبع يطلق على الواحد والكثير
كاسامة علم جنس للاسد فلا جمعية فيه وصيغة منتهى الجموع
ليست من اسباب منع الصرف بل هي شرط للجمعية فينبغي ان يكون
منصرفا لكنه غير منصرف وتقرير الجواب ان حضاجر حال كونه علما
للضبع غير منصرف لا للجمعية الحالية بل للجمعية الاصلية
لانه منقول عن الجمع فانه كان في الاصل جمع حضجر بمعنى
عظيم البطن سمي به الضبع مبالغة في عظم بطنها فكان كل

Copyright King Saud University